



دولة فلسطين

مجلس الوزراء

قرار مجلس الوزراء رقم (٥٣/١٨/١١) لعام ٢٠١٩م
تمديد العمل بنظام عقد حزمة حوافز للمشاريع في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات

بناءً على الصلاحيات المخولة لنا قانوناً

وتنسبيب رئيس مجلس إدارة هيئة تشجيع الاستثمار الفلسطينية

وبناءً على مقتضيات المصلحة العامة

وبعد الاطلاع على القانون الأساسي المعدل لسنة ٢٠٠٣م وتعديلاته؛

وقانون تشجيع الاستثمار في فلسطين رقم (١) لسنة ١٩٩٨م وتعديلاته؛

و نظام تشجيع الاستثمار رقم (٤) لسنة ٢٠١٥م؛

و نظام عقد حزمة حوافز للمشاريع في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات رقم (٦) لسنة ٢٠١٨م؛

قرر مجلس الوزراء في جلسته المنعقدة في مدينة رام الله بتاريخ (١/٧/٢٠١٩م) ما يلي:

المادة الأولى

(٦) تصديقة على تمديد العمل بنظام عقد حزمة حوافز للمشاريع في قطاع تكنولوجيا المعلومات والاتصالات رقم (٦)
لسنة ٢٠١٨م، لمدة عام واحد ابتداءً من تاريخ ٥/٦/٢٠١٩م.

المادة الثانية

على الجهات المختصة تنفيذ أحكام هذا القرار كلّ فيما يخصه، وينشر في الجريدة الرسمية.

صدر في مدينة رام الله بتاريخ ١/٧/٢٠١٩م.

